وزارة المالية

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزيـر المالية
إلـى

363

2019/01/30

الموضوع: حول الإنتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015
المرجـع: مكتوبك الوارد بتاريخ 26 ديسمبر 2018

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك كنت تمتلكين شقة وأنك انتفعت منذ سنة 2015 بطرح فوائض القرض البنكي الذي تحصلت عليه لاقتناء هذه الشقة، غير أنك فوتت في الشقة المذكورة في سنة 2018 كما قمت بتسديد أقساط القرض المتبقية.

كما بينت أنك قمت في نهاية سنة 2018 باقتناء شقة جديدة لا تتجاوز كلفة إقتنائها 200.000 دينار تم تمويلها عن طريق قرض آخر بقيمة 120.000 دينار. فطلبت تمكينك من الإنتفاع بأحكام الفصل 26 المذكور أعلاه مبينة أنك حاليا لا تمتلكين أي مسكن آخر.

جوابا، يشرفني إعلامك أنّه تمّ بمقتضى الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمكين الأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم الصافي الخاضع للضريبة على الدخل وللخصم من المورد بهذا العنوان بالنسبة إلى الأجراء وأصحاب الجرايات، من طرح فوائض أو هامش ربح القروض المخصصة لاقتناء أو لبناء مسكن واحد معدّ للسكنى لا تتعدّى قيمة اقتنائه أو كلفة بنائه 200.000 دينار وذلك شريطة ألاّ يكون المنتفع بالقرض مالكا لمحل آخر معد للسكنى في تاريخ الانتفاع بالطرح.

على هذا الأساس، وفي الحالة الخاصة وباعتبار أنك فوتت في الشقة الأولى التي كانت على ملكك وأنك اقتنيت شقة أخرى وفقا للعقود الملحقة بمكتوبك، فيمكنك الانتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 بعنوان القرض الذي تحصلت عليه لاقتناء الشقة الثانية وذلك شريطة عدم تجاوز كلفة اقتناء هذه الشقة مبلغ 200.000 دينار واستيفاء كل الشروط الأخرى المستوجبة للانتفاع بهذا الطرح وخاصة منها عدم امتلاكك لمحل آخر معد للسكنى في تاريخ الإنتفاع بالطرح وتقديم كل الوثائق المبرّرة لذلك.

وتقبلي، سيـــــــدتي، فائق عبارات الاحترام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

الموقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis